[80] ما كلفهم ودليلا (1) في الآجل، وليعرفوا شدة مبلغ ذلك على أهل الفقر والمسكنة في الدنيا فيؤدوا إليهم ما افترض ا تعالى لهم في أموالهم. فإن قال: لم جعل الصوم في شهر رمضان خاصة دون سائر الشهور، قيل: لان شهر رمضان هو الشهر الذي أنزل ا تعالى فيه القرآن، وفيه فرق بين الحق والباطل، كما قال ا تعالى: " شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان " وفيه نبئ محمد صلى ا عليه واله، وفيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، وفيها يفرق كل أمر حكيم، وهي رأس السنة، يقدر فيها ما يكون في السنة من خير، أو شر، أو مضرة، أو منفعة، أو رزق، أو أجل، ولذلك سميت ليلة القدر فإن قال: فلم امروا بصوم شهر رمضان لا أقل من ذلك ولا أكثر ؟ قيل: لانه قوة العباد التي يعم فيها القوي والضعيف، وإنما أوجب ا تعالى الفرائض على أغلب الاشياء وأعم القوى، (2) ثم رخص لاهل الضعف ورغب أهل القوة في الفضل، ولو كانوا يصلحون على أقل من ذلك لنقصهم، ولو احتاجوا إلى أكثر من ذلك لزادهم. فإن قال: فلم إذا حاضت المرأة لا تصوم ولا تصلي ؟ قيل: لانها في حد النجاسة فأحب أن لا تعبد إلا طاهرا، (3) ولانه لا صوم لمن لا صلاة له. فإن قال: فلم صارت تقضي الصيام (4) ولا تقضي الصلاة ؟ قيل: لعلل شتى: فمنها أن الصيام لا يمنعها من خدمة نفسها وخدمة زوجها، وإصلاح بيتها والقيام بامورها، (5) والاشتغال بمرمة معيشتها، والصلاة تمنعها من ذلك كله، لان الصلاة تكون في اليوم والليلة مرارا فلا تقوى على ذلك، والصوم ليس كذلك. ومنها أن الصلاة فيها عناء وتعب واشتغال الاركان، وليس في الصوم شئ من ذلك، وإنما هو الامساك عن الطعام والشراب وليس فيه اشتغال الاركان. _____ (1) في المصدرين: ودليلا لهم. م (2) في نسخة: القوم. (3) في العلل: فاحب ان لا يتعبد إلا طاهرة، وفى العيون: فاحب ا أن لا تعبده إلا طاهرا. م (4) في العيون: الصوم. م (5) في العيون: بامرها.
